[292] بيان: قوله: مقرنين أي مطيقين، قوله: أو تصلي، الترديد من الراوي والسبحة النافلة، قوله: الزوال أي صلاة الزوال، ولعله قال ذلك استخفافا فعظمها عليه السلام و بين فضلها، أو المراد أن هذه صلاة يصليها أهل العراق قريبا من الزوال قبله يعني صلاة الضحى، فالمراد بالجواب أن من يصليها بعد الزوال كما نقول، فهم شيعة علي عليه السلام، ولعل المراد بالمرجئة كل من أخر عليا عليه السلام من درجته إلى الرابع. 17 - كش: حمدويه، عن محمد بن عيسى، عن ياسين الضرير، عن حريز، عن محمد بن مسلم، قال: ما شجر في رأيي شئ قط إلا سألت عنه أبا جعفر عليه السلام حتى سألته عن ثلاثين ألف حديث، وسألت أبا عبد الله عن ستة عشر ألف حديث (1). 18 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن معاوية ابن ميسرة، عن الحكم بن عتيبة قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام وهو في بيت منجد وعليه قميص رطب وملحفة مصبوغة قد أثر الصبغ على عاتقه، فجعلت أنظر إلى البيت وأنظر في هيئته فقال لي: يا حكم وما تقول في هذا ؟ فقلت: ما عسيت أن أقول وأنا أراه عليك، فأما عندنا فإنما يفعله الشاب المرهق، فقال: يا حكم من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ؟ فأما هذا البيت الذي ترى فهو بيت المرأة، وأنا قريب العهد بالعرس، وبيتي البيت الذي تعرف (2). بيان: التنجيد: التزيين، والمرهق كمعظم من يغشى المحارم، ويظن به السوء. 19 - كا: أبو علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن بريد عن مالك بن أعين، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام، وعليه ملحفة حمراء شديدة الحمرة، فتبسمت حين دخلت فقال: كأني أعلم لم ضحكت، ضحكت من هذا الثوب الذي هو علي إن الثقفية أكرهتني عليه وأنا احبها فأكرهتني على لبسها

---

(1) رجال الكشى ص 109 وأخرجه المفيد في الاختصاص ص 201. (2) الكافي ج 6 ص 446.